والا فاستقرائي هذا هو المشهور لكنه كثيرا ما يوجد حصر لم يكن فيه
مفهوم التقسيم ولا تعلق بالاستقراء بل يستعان فيه الى تنبيه
او برهان فيقال هناك قسم ثالث حقيق بان يسمى حصرا قطعيا
والحصر المراد هنا قيل عقلي ويخفى على انه استقرائي قد بيناه في
شرح الكافية في هذا المقام ثم قول المصنف لانها تتعلق
بما يفهم من الجملة من معنى الاختصار ويكفي هذا القدر للتطرق
عند بعض النحاة من غير حاجة الى اعتبار لفظ في نظم الكلام
وبه يشعر سوق كلام الشارح وبعض النحاة يقدرون عامل
الظرف هكذا اختصرت لانها اخره قوله اي الكلمة لما كانت لما
ظرف بمعنى اذ ويلزم بعدها الماضي لفظا او معنى وجوابه ايضا
كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا الفجائية قال الله تعالى فلما كتب
عليهم القتال اذا فريق منهم او مع الفاء وربما كان ماضيا مع الفاء
وقد يكون مضارعا هذا الكلام الرضي فقوله فهي الجملة اسمية
مع الفاء جواب لما بلا اشكال فلا يتوجه ما قيل انه لا يدخل الفاء
على ما هو جوابه فلا وجه لقوله فهي الا ان يقال الجواب محذوف
اي اعتبرت الدلالة وقوله فهي تفريع وفيه بعد لا يخفى قوله اما
من صفتها عدل عن التقرير المشهور من حذف المضاف
من اسم ان اي لان حالها مع ان فيه تقليل حذف ولقد احسن
لانه يحوج الى حرف قوله الثاني الحرف واخره عن الظاهر المتبادر

لكن فيه

لكن فيه ان الظاهر اسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق
مع ان في تقدير مجرو وصفها على ان يكون مبتدا خبره ان تدل
غنى عنه ومنهم من قال ادراج كلمة من لان حصر الصفة في الدلالة
وعدمها باطل لوجود صفات لا تخص للكلمة وسهل لان حصر
بعض الصفة ايضا فيهما باطل لان كل صفة من الصفات التي لا تخص
يصدق عليها انها من صفة الكلمة على ان معنى حصر التقسيم ليس
الا ان ليس المقسم خارجا عما ذكر في التقسيم وليس المعنى على انه
ليس له امر اخر وراء ما ذكر في التقسيم الا ترى ان معنى قولنا
الانسان اما عالم او ليس بعالم ليس الا ان الانسان لا يخلوا
عنهما لا انه لا يكون له غير بهما لظهور ان له صفات لا تحصى وهناك
تقدير اخر اخف اي ذات ان تدل ثم تاويل اخف وهو جعل ان تدل
بمعنى الدلالة تركهما لكونهما متقيضين مشهورين فاكتفى بالتنبيه
على ما قصد بذكره التنبيه على قصور بيان غيره وهناك تحقيق
ذكره السيد المحقق وهو انه لا حاجة الى تقدير للفرق بحسب المعنى بين
صريح المصدر والفعل المؤول به بدخول كلمة ان او ان لان من رجع
الى المعنى يعرف ان الاول لا يرتبط بالذات من غير تقدير او تاويل
والثاني يرتبط به من غير حاجة الى شيء منهما قوله حيث يقعان
عمدة في الكلام الاول حيث لا يدل على معنى في نفسه فكلامهما قوله
في الفهم عنها لان التحقيق حتى يكون المصادر مثلا افعالا قوله
في ساله

Copyright © King Saud University